وتجريد العناية واختاره أبو الخطاب قاله الزركشي وهو تخريج في الهداية وغيرها .

وعنه أنها شرط كالطواف وهو المذهب وعليه أكثر الأصحاب قال في الفروع عليها الأكثر .

قلت منهم القاضي .

وصححه في الخلاصة والتلخيص والمذهب ومسبوك الذهب وجزم به في المنور وقدمه في الهداية والمستوعب والفروع والمحرر والرعايتين والحاويين وهو ظاهر كلام الخرقي .

وعنه لا يشترط مع العذر .

تنبيه ظاهر كلام المصنف أن النية ليست شرطا في السعي وهو ظاهر كلام أكثر الأصحاب قاله في الفروع .

قلت وفيه نظر وضعف وقيل هي شرط فيه .

قلت وهو الصواب لأنه عبادة وجزم به في المذهب ومسبوك الذهب والمحرر والفائق ولا أظن أحدا من الأصحاب يقول غير ذلك ولا وجه لعدم اشتراطها .

وزاد في المحرر والفائق وتذكرة بن عبدوس وأن لا يقدم السعي على أشهر الحج .

وصرح أبو الخطاب بخلاف ذلك وقال لا أعرف منعه عن أحمد .

وذكر ولد الشيرازي أن سيعه مغمى عليه أو سكران كوقوفهما قال في الفروع ويتوجه عدم الصحة قولا واحدا .

قوله فإن كان معتمرا قصر من شعره .

على الصحيح من المذهب نص عليه وعليه أكثر الأصحاب أن الأفضل